رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 4

هل يجوز للمعلم التأشير على المصحف بقلم الرصاص لمن يدرسهم من طلاب ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك. هل يجوز لمعلم القرآن التأشير بقلم الرصاص على القرآن؟ عند تدريس الاطفال وكبار السن - 00:00:00

الحمد لله لا ارى في ذلك بأسا ان شاء الله اذا كانت النسخة متحدة ولم تكن موقوفة. وانما كانت تخص نسخة تخص تطالب او تخص المعلمة فلا بأس بذلك واما النسخ الموقوفة في المساجد التي ليست مخصوصة بطالب ولا معلم وانما يستفيد منها - 00:00:17

المسلمون فلا ينبغي فعل ذلك بها حتى لا تشوش على من حتى لا حتى لا يشوش ذلك على من حتى لا يشوش ذلك على من يقرأها غيرهم من المسلمين. واما النسخ الخاصة بالطالب او النسخ الخاصة بهذه الجهة هي الجماعة الخيرية. او النسخة الخاصة - 00:00:40

فلا بأس بالتأجير عليها من باب التعليم. من باب التعليم. فان التشكيلة من الضمة او الفتحة او الكسرة او بعض الحروف الحمراء او الزرقاء من باب تعليم احكام آآ التجويد هذا كله من باب التعليم - 00:01:00

من باب التعليم فاذا علم المعلم بالقلم الرصاص على نسخة الطالب او على نسخته الخاصة هو اخبر كيف ينطق هذا الحرف او كيف تنطق هذه الكلمة او نحو ذلك فلا بأس ولا حرج عليه. لكن لا ينبغي ان يكون ذلك في نسخ المسجد الموقوفة - 00:01:20

يستفيدوا منها غيرهم من المصلين. والله اعلم - 00:01:40